

التوقيف على مهمات التعاريف

ويقال إذا برء المريض وبقي شيء من المرض هو في عقب المرض وأما عقيب ككريم فاسم فاعل من عاقبه معاقبة وعقبه تعقبا إذا جاء بعده و الليل والنهار يتعاقبان أي كل منهما يعقب صاحبه والسلام يعقب التشهد أي يتلوه والعدة تعقب الطلاق أي تتلوه وتتبعه فهي عقيب له وقول الفقهاء تفعل كذا عقيب الصلاة بالياء لا وجه له إلا على تقدير محذوف والمعنى في وقت عقيب وقت الصلاة فيكون عقيب صفة وقت ثم حذف فصار عقيب الصلاة وقولهم يصح الشراء إذا استعقب عتقا لم أر له ذكرا إلا ما في التهذيب استعقب فلان من كذا خيرا ومعناه وجد بذلك خيرا بعده وكلام الفقهاء لا يطابقه إلا بتأويل بعيد فالوجه أن يقال إذا عقبه العتق أي إذا تلاه .

العقبة بالضم أن يتعاقب اثنان على ركوب ظهر والعقاب سمي به لتعاقب جريه في الصيد .
العقد بين أطراف الشيء ويستعمل في الأجسام الصلبة كعقد البناء ثم يستعار للمعاني نحو عقدت البيع والعهد والنكاح .

والعقدة اسم لما يعقد من نكاح ويمين وغيرهما وما يعقده الساحر .
العقدة توثيق جمع الطرفين المفترقين بحيث يشق حلها ذكره الحرالي